

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة
رقم المحفوظات: ٤-٢-٢٠٣١٢
بيروت في: ٥ آذار ٢٠١٣

قرار رقم ١٦٣

يتعلق بتعديل الشروط والمعايير الصحية والفنية لفتح واستثمار مراكز العلاج الفيزيائي

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ / تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)
بناء على المرسوم ٨٣٧٧ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠ وتعديلاته (تنظيم وزارة الصحة العامة)
بناء على القانون رقم ٣٧٨/٨ تاريخ ١٩٧٨/٢/٢٠ (تنظيم ممارسة مهنة العلاج الفيزيائي) لا سيما المادتين الثامنة
والعاشرة منه.
بناء على القانون رقم ٣٠٥ تاريخ ٢٠٠١/٤/٣ (إنشاء نقابة للمعالجين الفيزيائيين في لبنان)
بناء على القرار رقم ١/٦١٠ تاريخ ٢٠٠٨/٨/٧ (تحديد الشروط والمعايير الصحية والفنية لفتح واستثمار مراكز
العلاج الفيزيائي)
بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة
وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (رأي رقم ٢٠١٢/١٤٥ - ٢٠١٣/١/٢٣ تاريخ)

يقرر ما ياتي:

المادة الأولى: تحدد الشروط والمعايير الصحية والفنية والتجهيزات المطلوبة لفتح واستثمار مراكز العلاج الفيزيائي
وفقاً للجدول الملحق والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

المادة الثانية: تعطى مراكز العلاج الفيزيائي القائمة حالياً مهلة سنتين لتسوية أوضاعها القانونية بشكل تستطيع معه
تلبية جميع الشروط والمعايير الصحية والفنية والتجهيزات المطلوبة المحددة في متن هذا القرار.

المادة الثالثة: يلغى القرار رقم ١/٦١٠ تاريخ ٢٠٠٨/٨/٧ (تحديد الشروط والمعايير الصحية والفنية لفتح واستثمار
مراكز العلاج الفيزيائي)

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيان

- نقابة الأطباء في لبنان

- نقابة الأطباء في طرابلس

- نقابة الصيادلة في لبنان

- نقابة المعالجين الفيزيائيين في لبنان

مديرية العناية الطبية


- مصلحة المستشفيات والمستوصفات والمهن الطبية

- قسم المهن الطبية مع الملف

- المحفوظات

- المفتشية العامة الصحية

- والاجتماعية والزراعية



صورة حلقة الأصل
بيروت في آذار ٢٠١٣
٠١٣
قلم الديوان
كاتيا كمان

النسخة المعدلة

الشروط والمعايير الصحية والفنية لإنشاء مركز العلاج الفيزيائي

1- أنواع مراكز العلاج الفيزيائي:

• مركز علاج فيزيائي عام:

○ خارجي مستقل

○ تابع لمؤسسة استشفائية

○ تابع لمركز تأهيل

• مراكز مختلفة:

○ عيادة علاج فيزيائي عامة خارجية ضمن عيادة طبية تخصصية

○ عيادة علاج فيزيائي عامة غير ثابتة ضمن عيادات مشتركة وفق دوام محدد

○ عيادة علاج فيزيائي عامة غير ثابتة ضمن مؤسسة استشفائية أو مركز تأهيل وفق دوام

○ عيادة علاج فيزيائي ضمن مركز صحي ذات خدمات وقائية، إرشادية وعلاجية

ملاحظة: كل أنواع المراكز الآتية هي مراكز معالجة فيزيائية وتأهيلية توفر جميع أنواع العلاج الفيزيائي للمرضى، مع إمكانية أن يكون المركز تخصصياً بموضوع محدد.

2- لائحة الأقسام والمساحات:

إن مساحة مركز العلاج الفيزيائي يجب أن لا تقل عن 52 م² مستعملة باستثناء المراكز المختلفة غير الثابتة والمشتركة مع عيادات أخرى حيث يجب أن لا تقل عن 25 م² مستعملة ، كما يجب أن تحتوي على الأقسام التالية:

• من 52 م إلى 90 م²:

○ غرفة انتظار وإستقبال

○ مكتب المعالج الفيزيائي

○ قسم العلاج الجماعي (باستثناء المراكز المختلفة غير الثابتة والمشتركة)

○ وحدات العلاج الفردي

○ بيت خلاء واحد على الأقل (مشترك للمراكز المختلفة غير الثابتة والمشتركة)

○ مغسلة (LAVABO)

• من 90 م² وما فوق:

○ غرفة انتظار وإستقبال

○ مكتب المعالج الفيزيائي

○ قسم العلاج الجماعي (باستثناء المراكز المختلفة غير الثابتة والمشتركة)

○ وحدات العلاج الفردي

○ بيت للخلاء للزوار (مشترك للمراكز المختلفة غير الثابتة والمشتركة)

○ بيت خلاء للموظفين

ملاحظة:

- مساحة 52 م² أي ما يعادل:

- أربعة غرف بقياس 4 م X 3 م = 12 م²

- 2 بيت للخلاء بقياس 1 م X 2 م = 2 م²

- مساحة 25 م² أي ما يعادل غرفة كبيرة:

- يخصّص من مساحتها 2.5 م X 3 م = 7.5 م² لمكتب المعالج الفيزيائي

- ومساحة مخصصة للمعالجة بقياس 4 م X 4 م = 16 م²

- وبيت للخلاء 1 م X 1.5 م = 1.5 م²

3- المواصفات الفنية:

على مركز العلاج الفيزيائي أن يستجيب للمواصفات التالية:

- بيت خلاء الزوار يستجيب للمواصفات العالمية

- عرض فتحة الأبواب لا تقل عن 75 سم.

- تجهيز غرفة العلاج الجماعي بمرآة كبيرة

- تجهيز حائط من غرفة العلاج الجماعي بمتكاً ومثبتاً على الحائط

- بلاط الأرضيات يجب أن يكون مانع للتزحلق وسهل التنظيف

- شبكة الكهرباء مؤرضة وموصولة الى لوحة توزيع حيث تفصل شبكة المأخذ عن شبكة الإنارة، وتوضع مأخذ كهربائية كافية للمعدات الملحوظة

- يجب تهوية كل الغرف بشكل جيد بين 22 و 24 درجة مئوية في أقسام العلاج، كما يجب أن لا تتعدى الرطوبة أكثر من 40 الى 50%.

- المسافة بين السقف والأرض من غرفة العلاج الجماعي لا تقل عن مترين وخمسة وسبعين سـ.

- تجهيز الحمامات بماء ساخن وبارد.

- طلي الجدران والأسقف بمادة قابلة للغسيل.

- من الضروري أن يكون الإنتقال اليه ومنه متاحاً بسهولة وسرعة لجميع المرضى، بمن فيهم المقيدون والعجرة.

4- شروط السلامة والصحة المهنية:

من الضروري أن تشمل برامج الصحة والسلامة المهنية. لكنها لا تقتصر إطلاقاً على:

- الحرائق، أو المواد المنظوية على مخاطر، أو الحالات الطبية الطارئة. تتطوّر أي حادثة مخطورة غير متوقعة على الخطير الوشيك للموت أو للإصابة بجروح أو حرائق بالغة، أو الخطير الوشيك للاحق أي ضرر كبير بالمتلكات لذلك من الضروري وضع مطافيء في أماكن سهلة الوصول.
- برنامـج الإسعافـات الأولـية: هـذه الإسعافـات مهـارة هـامة وـمفيدة للـجميع إـذ يـساعد تـطبيق مـبادـىء الإسعافـات الأولـيةـ على الحفـاظ عـلى الـحياة، وـالـحـيـلـة دون حدـوث أي إـعـاقـة أوـ الحـدـ منـها، وـالـإـسـرـاع فيـ الإـفـاقـة أوـ الإنـعاـش، وـتـعزـيز الـوعـيـ والإـدـراكـ لـشـؤـونـ السـلامـةـ، وـتـسـجـيلـ الـحوـادـثـ الـتـيـ قدـ تـقـعـ فـيـ مـكـانـ الـعـمـلـ لـذـلـكـ منـ الـضـرـوريـ وـضـعـ خـزانـةـ لـلـإـسـعـافـاتـ الأولـيةـ.
- قـائـمةـ مـحدـدةـ لـتـقيـيمـ مـخـاطـرـ الـعـمـلـ الـيـدـويـ: تـضـمـنـ السـيـاسـاتـ وـالـإـجـراءـاتـ الـخـاصـةـ بـالـعـمـلـ الـيـدـويـ تـعـيـينـ أـنـوـاعـ مـصـادـرـ الـخـطـرـ وـالـمـخـاطـرـ، وـتـقيـيمـ أـخـطـارـهـ، وـالـسـيـطـرـةـ عـلـيـهـاـ أوـ مـكـافـحتـهـاـ. وـيـجـريـ تحـديـدـ مـخـاطـرـ الـعـمـلـ الـيـدـويـ مـنـ خـلـالـ المـراـجـعـ الـإـحـصـائـيـ لـلـحـوـادـثـ، وـالـتـدـقـيقـ فـيـ سـجـلـاتـ الـعـمـلـ، وـالـتـقارـيرـ الـمـدوـنةـ عـنـ الـأـخـطـارـ وـمـصـادـرـهـ، وـالـتـشاـورـ مـعـ الـمـوـظـفـينـ.
- المـعـدـاتـ وـالـمـلـابـسـ الـواـقـيـةـ - يـبـغـيـ التـزـودـ بـالـمـعـدـاتـ الـواـقـيـةـ الـشـخـصـيـةـ، الـمـلـائـمـةـ وـالـكـافـيـةـ، لـلـوـقاـيـةـ وـالـحـمـاـيـةـ مـنـ الـمـخـاطـرـ فـيـ مـكـانـ الـعـمـلـ.
- مـنـ الـمـهـمـ أـنـ تـوـجـدـ مـعـ الـبـرـامـجـ الـعـامـةـ وـالـشـاملـةـ لـلـصـحةـ وـالـبـلـامـةـ الـمـهـنـيـةـ فـيـ الـمـرـكـزـ كـلـ إـشـارـاتـ مـحدـدةـ خـاصـةـ بـكـلـ قـسـمـ معـنـيـ عـلـىـ حـدـهـ، لـأـنـ فـيـ بـعـضـ الـأـقـسـامـ مـخـاطـرـ لـيـسـ مـوجـودـةـ فـيـ الـأـقـسـامـ الـأـخـرـىـ.

5- شروط تنظيم العمل :

- يـتعـيـنـ تسـجـيلـ جـمـيعـ أـنـوـاعـ الـعـنـيـةـ السـرـيرـيـةـ التـيـ يـوـفـرـهـاـ الـمـعـالـجـوـنـ الـفـيـزـيـائـيـوـنـ، فـيـ السـجـلـ الـمـنـاسـبـ لـلـمـرـيـضـ. وـعـنـدـ مـعـالـجـةـ مـرـيـضـ إـسـتـنـادـاـ إـلـىـ وـصـفـةـ طـبـيبـ مـعـيـنـ، عـلـىـ الـمـعـالـجـ الـفـيـزـيـائـيـ تـدوـينـ إـسـتـجـابـةـ عـلـىـ الـوـصـفـةـ عـلـىـ نـوـحـ وـاضـحـ فـيـ مـلـفـ الـمـرـيـضـ، وـتـحـديـدـ أـيـ مـعـالـجـ مـنـقـذـةـ وـ/ـأـوـ مـخـطـطـ لـهـاـ.
- عـلـىـ كـلـ مـرـكـزـ عـلـاجـ فـيـزـيـائـيـ مـرـخصـ مـنـ وـزـارـةـ الصـحـةـ الـعـامـةـ أـنـ يـسـتـحـصـلـ عـلـىـ إـفـادـةـ مـنـ نقـابةـ الـمـعـالـجـيـنـ الـفـيـزـيـائـيـيـنـ فـيـ لـبـانـ وـيـلتـزـمـ صـاحـبـ الـعـلـاقـةـ بـوـضـعـ تـرـخيصـ الـوـزـارـةـ وـإـفـادـةـ النقـابةـ فـيـ مـكـانـ ظـاهـرـيـ الـرـكـزـ.
- عـلـىـ الـمـعـالـجـ الـفـيـزـيـائـيـ أـنـ يـقـومـ بـأـعـمـالـ الـعـلـاجـ بـتـقـنـيـةـ أـثـنـاءـ الـدـوـامـ وـيـحـظرـ عـلـيـهـ اـسـتـخـدـامـ أـشـخـاصـ غـيـرـ مـجاـزـيـنـ بـمـفـارـسـةـ الـمـهـنـةـ وـفـقـاـ لـلـأـصـوـلـ لـلـقـيـامـ بـأـعـمـالـ الـعـلـاجـ.
- يـقـومـ مـحـلـسـ النـقـابةـ بـالـتـعـاوـنـ مـعـ وـزـارـةـ الصـحـةـ الـعـامـةـ فـيـ الكـشـفـ عـنـ الـاقـضـاءـ عـلـىـ تـرـاخـيـصـ فـتـحـ وـاستـثـمـارـ مـرـاكـزـ الـعـلـاجـ الـفـيـزـيـائـيـ وـتـزوـيدـ الـوـزـارـةـ بـكـلـ مـخـالـفـةـ أـوـ عملـ يـتـعـارـضـ مـعـ أـصـوـلـ وـقـوـانـيـنـ الـمـهـنـةـ.
- عـلـىـ كـلـ مـعـالـجـ فـيـزـيـائـيـ مـرـخصـ لـهـ بـفـتـحـ وـاستـثـمـارـ مـرـكـزـ لـلـعـلـاجـ الـفـيـزـيـائـيـ أـنـ يـصـرـحـ عـنـ عـدـدـ وـأـسـمـاءـ الـمـعـالـجـيـنـ الـفـيـزـيـائـيـيـنـ الـعـالـمـلـيـنـ مـعـهـ.

• إن كل معالج فيزيائي مرخص له بفتح واستثمار مركز للعلاج الفيزيائي هو مسؤول عن كل مخالفة لقانون مزاولة المهنة وأدابها وأنظمة الداخلية والموجات المهنية تحصل في هذا المركز.

6- التجهيزات الفنية:

- يتعين إعداد برنامج محدد للمواعيد، لصيانة و/أو إصلاح كل المعدات والأجهزة، وتوثيق التفاصيل بهذا البرنامج.
- ينبغي أن تكون جميع المعدات والآلات **المخصصة لهذا الغرض** موجودة داخل القسم وتكون بحدها الأدنى كالتالي:

○ لمركز علاج فيزيائي عام:

- طاولات للعلاج الفردي
- تجهيزات للعلاج بواسطة التيار الكهربائي
- تجهيزات للعلاجات بواسطة الحرارة جافة أو سائلة
- سلم للتمارين العلاجية
- درج للتمارين
- تجهيزات للعلاج الميكانيكي

○ للمراكز المختلفة والتخصصية:

يسنتن من اعتماد لائحة التجهيزات الآتية الذكر للمراعي التخصصية وبعض المراكز المختلفة، ويتم الإعتماد على ممثل وزارة الصحة العامة وممثل نقابة المعالجين الفيزيائيين عند الكشف، لتقدير وضع المعدات والألات المتعلقة بموضوع ونوع المركز أو اختصاصه وإتخاذ القرار المناسب لحين وضع المعايير التفصيلية للمراعي التخصصية والمراكز المختلفة.